



آلية إدارة المتطوعين

تعرف جمعية شارك للأبحاث الصحية التطوع على أنه صدقة بالجهود فكرية أو جسدية يحتسب فيها المتطوع الأجر ويقدمها بحسن نية وبدافع ذاتي غير مجبر ومن أهم عوائدها على المتطوع بعد الأجر من الله سبحانه وتعالى هو تنمية المهارات وزيادة الاحترافية في العمل عبر التعود على تنفيذ مهام متنوعة تصقل مهاراته وشخصيته.

من أهم اهداف جمعية شارك للأبحاث الصحية هو تدريب المتطوعين واشراكهم بالأبحاث والفعاليات التي تقيمها الجمعية وذلك لرفع مستوى الخبرة العملية لهم. ومن أهم أهداف الجمعية:

1. تدريب المتطوعين على أساليب جمع البيانات البحثية وجودتها.
2. تطوير وصقل مهارات المتطوعين الشخصية والمهنية.
3. اشراك المتطوعين في الحملات التوعوية.
4. تنمية القدرات القيادة للمتطوعين والمتدربين في الجمعية.

شروط التطوع في جمعية شارك للأبحاث الصحية

1. ألا يقل عمر المتطوع عن ١٧ سنة.
2. التعهد باتباع سياسات الجمعية وعدم انتهاك أي منها.
3. أن يتحلى المتطوع بالخلق الحسن بتعامله مع العاملين من الجمعية والمتطوعين الاخرين، كما ينبغي عليه الاهتمام بالمظهر الخارجي بما يتماشى مع الذوق والآداب العامة للمجتمع، وما تطلبه طبيعة العمل المناط به.
4. يلتزم المتطوع بالحفاظ على أسرار العمل والمعلومات الخاصة وعدم إفشائها خارج إطار العمل أو الحديث بها مع الآخرين.
5. أن يكون الهدف من التطوع خالصاً لوجه الله لا يرجي المتطوع من خلاله تحقيق أهداف شخصية تضر بمصالح العمل أو العاملين من موظفين أو متطوعين أو جهات أخرى.



6. لا يحق للمتطوع المطالبة بأية مبالغ مالية جراء قيامه ببعض الأعمال الموكلة إليه، كما لا يحق له بمطالبة الجمعية بالحصول على وظيفة خلال فترة التطوع أو بعدها، ويعتبر ما يقوم به من عمل تطوعي خالصاً لوجه الله عز وجل بدون مقابل مادي أو أي التزامات أخرى غير الشهادة.

7. في حال انه كان هناك مكافأة مالية للمتطوع، فإنه يشترط ان يكون للمتطوع خبرة في مجال المهام المكلف بها بما لا يقل عن ٧ ساعة تطوعية او تدريبية في الجمعية.

8. في حال ان قامت الجمعية

9. يحق للمتطوع او المتدرب "التبرع بالجهد" بدون أي مقابل مادي في حال ان الجمعية قامت بتنفيذ مشروع مدفوع وذلك بعد تقديم المتطوع او المتدرب ما يثبت تبرعه بذلك.

التسجيل في الجمعية:

على جميع المتطوعين التسجيل في الموقع الالكتروني للمتطوعين " من هنا " حفاظاً على حقوقهم لما في النظام المميزات التالية:

1. التسجيل لمرة واحدة وبالتالي سيقوم النظام بحفظ بيانات المتطوع لتسهيل مشاركته في الحملات القادمة.

2. استعراض والتسجيل في جميع الحملات والفعاليات المطروحة.

3. حفظ الشهادات والساعات التطوعية للمتطوع في النظام مما يحميها للمتطوع من الضياع.

4. إمكانية التحقق من الشهادة لجميع من يرغب بالتحقق في الشهادة وذلك من خيار " التحقق من الشهادات " مما يزيد من مصداقية الشهادات المصدرة.

5. المشاركة في قائمة أكثر المتطوعين عطاء للمجتمع حتى يتم تكريمهم خلال الحفل السنوي للجمعية.



6. ترفع الساعات التطوعية ومعلومات المتطوع لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بشكل سنوي وحسب متطلبات الوزارة.

حقوق المتطوعين:

1. تلتزم الجمعية بحفظ حقوق المتطوع وكرامته من احترام وتقدير من قبل جميع العاملين والمتطوعين بها.
2. تلتزم الجمعية بتوفير شهادات للمتطوع في حال أجاد تنفيذ المهام الموكلة إليه على أتم وجه، على أن يتم كامل المدة الزمنية المتفق عليها، وفي حال انقطاع المتطوع أو اعتذاره لا تلتزم الجمعية بتقديم شهادة عن المدة التي قضاها سابقا.
3. تلتزم الجمعية بتحديد المسؤوليات الموكلة للمتطوع بما يتناسب مع إمكانياته وقدراته وأخذ موافقة المتطوع على ذلك.
4. تلتزم الجمعية بتوفير المعلومات اللازمة للمتطوع لأداء الأعمال الموكلة إليه، مع اطلاعه على المستجدات المتعلقة بالأعمال الموكلة إليه؛
5. يحق للجمعية منح المتطوع مكافأة رمزية بما تراه مناسبا وذلك نظير ما يقدمه لها من خدمات خلال فترة التطوع المحددة والمتفق عليها، والالتزام بالمدة الزمنية المحددة للتطوع بالجمعية. وذلك فقط للمشاريع المدعومة ماديا عبر المنح أو العقود التي تبرمها الجمعية مع عملائها.
6. للمتطوع الحق في أن توفر له بيئة عمل آمنة، ويتوفر له فيها الدعم متى احتاج إليه.
7. للمتطوع الحق في أن يقر بأعماله، ومجهوداته ويشكر عليها، ويظهر له التقدير.
8. للمتطوع الحق في أن يتم تدريبه، ليؤدي ما يتم تكليفه به من مهام بشكل مناسب.
9. للمتطوع الحق في رفض أي مهمة قد تسند إليه إذا لم يكن يرغب في أدائها بشرط ألا تكون ضمن المهام المتفق عليها أثناء التزامه بالفرصة التطوعية.



واجبات المتطوع:

1. أن تكون تصرفاته، وأعماله، وطريقة تعامله مع الآخرين تتوافق مع قيم اللجنة وأخالقها وأنظمتها.
2. الا يطالب بأي مقابل مادي مقابل الاعمال التي يقوم بها، ما لم تكن هناك مكافأة مالية غير محددة او محددة بنظام عقد مع الجمعية.
3. التحلي بالأخلاق والآداب التي يتطلبها العمل التطوعي الذي اختاره.
4. إنجاز العمل التطوعي بأمانة ونزاهة وفق مقتضيات العمل التطوعي ومبادئه وأهدافه، والأنظمة واللوائح والتعليمات ذات الصلة بمجال تطوعه.
5. اتباع الأنظمة والتعليمات والضوابط الخاصة بالجهة المستفيدة من عمله التطوعي.
6. المحافظة على العهد المسلمة إليه بجميع أشكالها، وإعادتها إلى الجهة المستفيدة.
7. مراعاة وسائل السلامة وحماية العاملين في العمل التطوعي، إذا كان العمل ذا طبيعة ميدانية، وذلك بالتنسيق مع الجهة المستفيدة.
8. عدم إفشاء أي سر يتعلق بعمله التطوعي أثناء عمله، أو بعد تركه.
9. عدم الإدلاء أو التصريح بأي معلومة لأي وسيلة إعلامية دون الحصول على إذن من رئيس الجهة المستفيدة، وللجهة المستفيدة اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان التزام المتطوع بمقتضيات العمل التطوعي ومبادئه.
10. عدم الدخول في خلافات مع زملائه المتطوعين أو إقحام الجمعية في المشاكل الشخصية التي قد تنشأ بين المتطوعين.
11. الاطلاع على سياسات الجمعية ولوائحها المنشورة على الموقع الرسمي للجمعية وإتباع التعليمات الواردة فيها.



يحق للجمعية إنهاء خدمات المتطوع او حرمانه من الشهادة أو مقاضاته في أي وقت تراه مناسباً، وذلك حسب ما يلي:

1. عدم التزام المتطوع بإنجاز المهام الموكلة اليه حسب آلية العمل المتفق عليها.
2. الحاق اضرار بالجمعية او ممتلكاتها او تشويه سمعة الجمعية لأبي غرض كان.
3. تحريض المتطوعين الاخرين على ترك الجمعية او احداث أي اضرار مادية او معنوية لأعضاء ومتطوعين الجمعية.
4. حصول المتطوع على تقييم سيئ من قبل قائد الفريق او اللجنة التنفيذية نظير عملة في الجمعية.
5. انتهاك أي سياسة من سياسات الجمعية.
6. سوء التصرف او التلطف على أي من أعضاء الجمعية أو متطوعيها.
7. يعتمد خطاب إنهاء الخدمات للمتطوعين من المدير التنفيذي.